

AFRICAN UNION
الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE
UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA P. O. Box 3243 Telephone 251115 517700
Website: www.africa-union.org

مؤتمر الاتحاد الأفريقي

الدورة العادية الثالثة عشرة

سرت، الجماهيرية العظمى، 1-3 يوليو 2009

ASSEMBLY/AU/4 (XIII)

استنتاجات الدورة الاستثنائية

الثانية عشرة للمجلس التنفيذي حول

طرق تنفيذ المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.233(XII)

بشأن تحول مفوضية الاتحاد الأفريقي

إلى سلطة الاتحاد الأفريقي

(كما تم تعديلها واعتمادها من قبل الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد

الأفريقي في سرت، الجماهيرية العظمى في 2 يوليو 2009).

استنتاجات الدورة الاستثنائية

الثانية عشرة للمجلس التنفيذي حول

طرق تنفيذ المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.233(XII)

بشأن تحول مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى سلطة الاتحاد الأفريقي

(كما تم تعديلها واعتمادها من قبل الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد

الأفريقي في سرت، الجماهيرية العظمى في 2 يوليو 2009).

1- عملاً بالصلاحيات الممنوحة للمجلس التنفيذي من خلال مقرر المؤتمر ASSEMBLY/AU/DEC.233 (XII)، بحث المجلس التنفيذي طرق تحويل مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى سلطة الاتحاد الأفريقي واعتمد الاستنتاجات التالية.

أ) طبيعة السلطة:

2- كما سبق أن قرر المؤتمر في شرم الشيخ، فالالاتحاد الأفريقي هو اتحاد دول مستقلة وذات سيادة. وعليه، فهو منظمة حكومية مشتركة وجميع أجهزته ذات طابع حكومي مشترك. وفي جميع الحالات، يحافظ المؤتمر على حقه في تفويض مهامه وسلطاته لأي أجهزة للاتحاد، بما في ذلك السلطة.

3- يقصد بتحويل المفوضية إلى سلطة تعزيز الإطار المؤسسي للاتحاد لتمكينه من لعب دوره في التعجيل بالتكامل السياسي والاجتماعي والاقتصادي للقارة نحو إقامة الولايات المتحدة الأفريقية.

4- وفقاً لما سلف، يتقدم المجلس التنفيذي بالتوصيات التالية:

(ب) مجالات الاختصاص:

5- في هذا الصدد، ستمارس السلطة مهامها على أساس مبدأ التفويض مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية والدول الأعضاء كما وافق عليها المؤتمر في شرم الشيخ بناء على توصية لجنة الأثنى عشر في أروشا:

- الحد من الفقر على نطاق القارة (بالتنسيق مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية).
- حرية تنقل الأشخاص والسلع والخدمات (بالتنسيق مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية).
- البنية التحتية الإقليمية المشتركة والقارية (شبكات الجسور، السكك الحديدية، الموانئ، المطارات، الطاقة والاتصالات، الخ...).
- الاحترار العالمي، التصحر وتآكل السواحل.
- الأوبئة وحالات تفشى الأوبئة مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.
- مراكز الأبحاث، الجامعات ومراكز التميز.
- المفاوضات على التجارة الدولية.
- السلم والأمن.
- تنسيق السياسة الخارجية للقارة.
- تنسيق سياسة الدفاع المشترك عن القارة.
- الجريمة العابرة للحدود الوطنية (الإرهاب، المخدرات، تهريب الأسلحة، المواقف والأطر القانونية).

ج (مهام السلطة:

سلطة الاتحاد الأفريقي	مفوضية الاتحاد الأفريقي
المهام الواردة في المادة 3(2) من النظام الأساسي للمفوضية بالإضافة إلى ما يلي:	المهام الواردة في المادة 3 (2) من النظام الأساسي للمفوضية
1) تقديم المقترحات لإصلاح وتنقيح الهيكل الإداري الحالي للاتحاد الأفريقي كأداة للتعجيل بالتكامل السياسي والاقتصادي للقارة.	(أ) تمثيل الاتحاد والدفاع عن مصالحه بتوجيه من المؤتمر والمجلس التنفيذي وحسب تفويضها. (ب) صياغة المقترحات للبحث من قبل الأجهزة الأخرى. (ج) تنفيذ القرارات الصادرة عن الأجهزة الأخرى. (د) تنظيم وإدارة اجتماعات الاتحاد. (هـ) العمل كحارس للقانون التأسيسي وبروتوكولاته والمعاهدات والمواثيق القانونية والمقررات الصادرة عن الاتحاد وكذلك تلك الموروثة عن منظمة الوحدة الأفريقية.
2) تعزيز الوحدة الأفريقية الشاملة وإبراز المصالح الأفريقية والدفاع عنها داخل القارة وخارجها.	(و) إنشاء الوحدات التشغيلية التي تراها ضرورية - على أساس البرامج المعتمدة.
3) ضمان ترجمة سياسات ومواقف وقرارات الاتحاد إلى عمل وتنفيذها بأمانة.	(ز) تنسيق ومراقبة تنفيذ القرارات الصادرة عن الأجهزة الأخرى بالتعاون الوثيق مع لجنة الممثلين الدائمين وتقديم تقارير منتظمة إلى المجلس التنفيذي.
4) تعبئة الشعوب الأفريقية بفعالية في القارة وفي المهجر للمشاركة في عملية تجديد وإصلاح القارة ودعمها كإطار للنهضة الأفريقية.	5) تنسيق المواقف السياسية للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي حول

سلطة الاتحاد الأفريقي	مفوضية الاتحاد الأفريقي
المسائل ذات الاهتمام المشترك بالنسبة للقارة وشعوبها.	(ح) مساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ برامج وسياسات الاتحاد بما في ذلك مؤتمر الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في إفريقيا والشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا.
(6) تنسيق مواقف الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي خلال المفاوضات الدولية.	(ط) وضع مشاريع مواقف موحدة للاتحاد وتنسيق التدابير التي تتخذها الدول الأعضاء أثناء المفاوضات الدولية.
(7) تمثيل الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي والتحدث نيابة عنها في الهيئات الدولية مع التركيز على السياسة الأفريقية الخارجية المشتركة وذلك بتفويض من الدول الأعضاء.	(ي) إعداد برنامج وميزانية الاتحاد للموافقة عليهما من قبل أجهزة صنع السياسة.
(8) تنسيق وتعزيز بتدابير منع وإدارة وتسوية النزاعات.	(ك) إدارة الميزانية والموارد المالية بما في ذلك تحصيل مختلف الإيرادات وإنشاء الصناديق الائتمانية والاحتياطية والخاصة طبقا للموافقات المناسبة وقبول التبرعات والمنح التي تتطابق مع أهداف ومبادئ الاتحاد.
(9) تنسيق ورصد وتعزيز تدابير دعم عملية إعادة الإعمار في فترة ما بعد النزاعات.	(ل) إدارة أصول الاتحاد وخصومه طبقا للنظم والإجراءات الموضوعة.
(10) تنسيق تنفيذ السياسة الأفريقية المشتركة للدفاع والأمن فيما يتعلق بالدفاع وكذلك الاستراتيجيات وتعبئة الموارد اللازمة للدفاع عن القارة.	(م) إعداد خطط ودراسات استراتيجية للبحث من قبل المجلس التنفيذي.
(10) تنسيق تنفيذ السياسة الأفريقية المشتركة للدفاع والأمن فيما يتعلق بالدفاع وكذلك الاستراتيجيات وتعبئة الموارد اللازمة للدفاع عن القارة.	(ن) اتخاذ الإجراءات في مجالات المسؤولية المسندة إليها من قبل المؤتمر والمجلس التنفيذي وتشمل المجالات ما يلي:
	1- مكافحة الأوبئة.
	2- إدارة الكوارث.

<u>سلطة الاتحاد الأفريقي</u>	<u>مفوضية الاتحاد الأفريقي</u>
11) تقدير وتقييم ورصد التهديدات المحتملة التي قد تقوض الأمن والاستقرار السياسيين والاقتصاديين والاجتماعيين للقارة.	3- مكافحة الجريمة والإرهاب الدوليين.
	4- إدارة البيئة.
	5- المفاوضات على التجارة الخارجية.
	6- المفاوضات على الديون الخارجية.
12) توفير القيادة الاستراتيجية للقوة الأفريقية الجاهزة .	7- السكان، الهجرة، اللاجئين والنازحون.
	8- الأمن الغذائي.
13) تفعيل الأكاديمية الأفريقية للسلام الواردة في ميثاق عدم الاعتداء والدفاع المشترك، والإشراف عليها.	9- التكامل الاجتماعي والاقتصادي.
	10- وكافة المجالات الأخرى التي تم اتخاذ موقف موحد بشأنها.
	(س) حشد الموارد وصياغة الاستراتيجيات المناسبة للتمويل الذاتي وللأنشطة المولدة للدخل والاستثمار للاتحاد.
14) تعزيز فعالية نظام شامل للإنذار المبكر.	(ع) تعزيز التكامل والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.
	(ف) توطيد التعاون وتنسيق الأنشطة بين الدول الأعضاء في المجالات ذات الاهتمام المشترك.
15) تنسيق وتعزيز تنفيذ أحكام ميثاق عدم الاعتداء والدفاع المشترك.	(ص) ضمان تعزيز السلام والديمقراطية والأمن والاستقرار.
16) تنسيق ورصد وتعزيز تنفيذ المنطقة الأفريقية الخالية من الأسلحة النووية (معاهدة بليندابا).	(ق) توفير الدعم التشغيلي لمجلس السلم والأمن (ماس).
	17) متابعة مسألة عدم انتشار أسلحة

<u>سلطة الاتحاد الأفريقي</u>	<u>مفوضية الاتحاد الأفريقي</u>
الدمار الشامل والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.	(ر) صياغة وتعزيز وتنسيق ومواءمة برامج وسياسات الاتحاد مع برامج وسياسات المجموعات الاقتصادية الإقليمية.
18) وضع برنامج عمل أفريقي واحد في مجال التجارة الخارجية بغية مواءمة السياسات والأنظمة في هذا المجال.	(ش) إعداد وتقديم تقرير سنوي عن أنشطة الاتحاد إلى المؤتمر والمجلس التنفيذي والبرلمان .
19) تمثيل المصالح المشتركة للدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وموافقها والتحدث باسمها خلال الأحداث الدولية المتعلقة بالتجارة الدولية.	(ت) إعداد نظم ولوائح العاملين وللموافقة عليها من قبل المؤتمر.
20) تنسيق وتسهيل تعزيز المجموعات الاقتصادية الإقليمية بغية تقوية دورها في عملية التكامل وتحقيق أهداف الاتحاد.	(ث) تنفيذ قرارات المؤتمر بشأن فتح وإغلاق الفروع والمكاتب الإدارية أو الفنية.
21) تعزيز التجارة الأفريقية البينية من أجل تعزيز التكامل والتنمية.	(خ) متابعة وضمان تطبيق قواعد إجراءات ونظم أجهزة الاتحاد.
22) وضع خطط تهدف إلى تسهيل حرية تنقل الأشخاص ورأس المال	(ذ) التفاوض مع البلدان المضيئة، وذلك بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين حول اتفاقيات استضافة مقر الاتحاد ومكاتبه الإدارية أو الفنية.
	(ض) بناء القدرات للبحث العلمي والتنمية من أجل تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الدول الأعضاء.
	(أأ) العمل علي تعزيز وترويج أهداف الاتحاد.
	(بب) جمع ونشر المعلومات عن الاتحاد وبناء قاعدة بيانات موثوق بها والحفاظ عليها.
	(جج) ضمان إدراج المسائل المتعلقة بالجنسين في جميع برامج وأنشطة الاتحاد.

<u>سلطة الاتحاد الأفريقي</u>	<u>مفوضية الاتحاد الأفريقي</u>
والسلع والخدمات بالتعاون مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية.	(د) إجراء البحث حول بناء الاتحاد وعملية التكامل.
(23) تطوير ومواءمة جمع واستخدام الإحصائيات في القارة.	(هـ) تعزيز القدرات والبنية التحتية والحفاظ على تكنولوجيا المعلومات والاتصال داخل القارة.
(24) تعزيز تنمية القطاع الخاص.	(و) إعداد وتقديم النظم الإدارية والأوامر الدائمة والنظم واللوائح الخاصة بإدارة شؤون الاتحاد إلى المجلس التنفيذي ومسك دفاتر الحسابات على نحو سليم.
(25) ضمان رصد تنفيذ برامج الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا.	
(26) ضمان مركزية سلطة الاتحاد الأفريقي في علاقات أفريقيا مع التجمعات الاقتصادية الدولية والشركاء الدوليين.	

(د) هيكل/حجم السلطة:

6- تم بحث خيارين هما سلطة من عشرة (10) أعضاء وأخرى من اثني عشر (12) عضوا مكونة من رئيس ونائب رئيس وأمناء.

7- في نهاية المداولات تمت التوصية بالخيار الأول . وهذا يتطلب استبقاء الحقائق الحالية مع مجالات الاختصاص الإضافية المعتمدة المتفق عليها في كل من أروشا وشرم الشيخ ليشكل السلطة المكونة من عشرة أعضاء هم الرئيس ونائب الرئيس وثمانية أمناء كما يلي:

(1) الرئيس: الرئيس التنفيذي . سيكون الممثل القانوني للاتحاد والأمر بالصرف في السلطة ويتولى المسؤولية الكاملة في إدارة السلطة. ويجب تحويل مجالات المسؤولية الحالية لمكتب رئيس المفوضية إلى مكتب رئيس السلطة.

(2) نائب الرئيس: نائب الرئيس التنفيذي. عند الاضطلاع بمسؤولياته، يكون مسؤولاً أمام الرئيس. ويجب تحويل مجالات المسؤولية الحالية لمكتب نائب رئيس المفوضية إلى مكتب نائب رئيس السلطة.

(3) أمين السلم والأمن والوساطة: (منع وإدارة وتسوية النزاعات، إعادة الإعمار في فترة ما بعد النزاعات، ومكافحة الإرهاب وعدم الاعتداء والجريمة العابرة للحدود الوطنية، حقوق الإنسان، الديمقراطية، الحكم الرشيد، المؤسسات الانتخابية، الشؤون الإنسانية، اللاجئين، العائدين والنازحين داخلياً، حرية تنقل الأشخاص، الجرائم المالية وغسل الأموال) الإرهاب والاتجار بالأسلحة).

(4) أمين: تنسيق سياسات الدفاع المشترك (تنسيق سياسات الدفاع المشترك للقارة).

(5) أمين الشؤون السياسية وتنسيق المواقف المشتركة حول السياسة الخارجية (التعاون السياسي، تنسيق المواقف المشتركة حول السياسة الخارجية، حقوق الإنسان، الديمقراطية، الحكم الرشيد، المؤسسات الانتخابية، الشؤون الإنسانية اللاجئين والعائدين والنازحين داخلياً، حرية تنقل الأشخاص، الجرائم المالية وتبييض وغسل الأموال).

(6) أمين البنية التحتية والطاقة (الطاقة، النقل، البنية التحتية الإقليمية البينية والقارية - شبكات الطرق، الجسور، السكك الحديدية، الموانئ والطاقة، النقل البري - البنية التحتية لشبكات الاتصالات والمعلومات).

(7) أمين الصحة والشؤون الاجتماعية (الصحة، الطفل، منع الجريمة ومكافحة المخدرات، الاتجار بالبشر، السكان، الهجرة، العمل والعمالة، الرياضة والثقافة، المجموعات المستضعفة، الرفاهية الاجتماعية، الأوبئة وحالات تفشي الأوبئة مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الايذز).

(8) أمين التعليم، الموارد البشرية، العلم والتكنولوجيا (التعليم، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، الشباب، البحث، الجامعات ومراكز وأقطاب التميز والمسائل المتعلقة بالملكية الفكرية).

(9) أمين التجارة والصناعة والتعاون الدولي (التجارة والصناعة، التعدين، الجمارك، ومسائل الهجرة، مفاوضات التجارة الدولية، حرية تنقل السلع والخدمات السياحية).

(10) أمين الاقتصاد الريفي والزراعة والبيئة (الاقتصاد الريفي، الزراعة والأمن الغذائي، تربية المواشي، المياه، البحيرات، الأنهار والموارد الطبيعية، التصحر، الاحتراز العالمي، تآكل السواحل)، تغير المناخ.

(11) أمين الشؤون الاقتصادية (التكامل الاقتصادي، الشؤون النقدية، التعاون الاقتصادي الدولي، الاستثمار وتعبئة الموارد، الحد من الفقر على نطاق القارة).

هـ) مهام أمناء الاتحاد:

8- عند تأدية مهامهم، يكون الأمناء مسؤولين أمام رئيس السلطة الذي يؤدون مهامهم تحت إشرافه. وتشمل مهامهم ما يلي:

(أ) وضع وتنفيذ سياسات وبرامج مشتركة متعلقة بالحقائب التي يتقلدونها وتقديمها إلى أجهزة الاتحاد للبحث والاعتماد إلى جانب رصد تنفيذ المقررات.

(ب) الإشراف على الإدارات التي تقع تحت سلطتهم ووفقاً لمهام السلطة.

(ج) المشاركة في أنشطة الدعوة لتعزيز تحقيق أهداف الاتحاد، وتنفيذ برامجه.

(د) أداء مهام التمثيل والتفاوض عند تفويض المؤتمر للسلطة.

و) الآثار المالية:

9- ستقوم المفوضية بتقدير الآثار المالية المترتبة على تحويل المفوضية إلى سلطة مع الأخذ في الاعتبار المقترحات الخاصة بإعادة الهيكلة. وسيتم تقديمه إلى الدورة العادية القادمة للمجلس التنفيذي المقرر عقدها في يونيو 2009.

10- تم التشديد على الحاجة الحتمية إلى تحديد المصادر البديلة لتمويل الاتحاد وذلك لضمان تمويل مستدام لبرامج أنشطة الاتحاد وفي هذا الصدد، يجب تقديم تقرير إلى الدورة العادية القادمة للمجلس المقرر عقدها في يناير 2010.

ز (المسائل الأخرى:

11- أحاط المجلس علماً بأن تحويل المفوضية إلى سلطة سيكون في الإطار العام للاتحاد الأفريقي والذي يشمل هيكله المؤتمر، المجلس التنفيذي، السلطة، مجلس السلم والأمن، البرلمان الأفريقي، المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، لجنة الممثلين الدائمين، اللجان الفنية المتخصصة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، المؤسسات المالية، اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، واللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته. وفي هذا الصدد، ستكون هناك حاجة إلى مراجعة الإطار المؤسسي للاتحاد لتمكينه من لعب دور معزز في التعجيل بعملية التكامل القاري.

12- بغية تحويل المفوضية إلى سلطة، يجب تعديل القانون التأسيسي للاتحاد طبقاً لأحكام المادة 32 منه، ومن ثم دعوة الدول الأعضاء إلى التعجيل بالتصديق على التعديلات. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إجراء التعديلات المترتبة على ذلك على البروتوكولات وقواعد الإجراءات الأخرى.

حرر في مدينة سرت في 2 يوليو 2009

2009-07-03

Conclusions of the 12th Extraordinary Session of the Executive Council on the Modalities for the Implementation of Decision Assembly/AU/Dec.233 (XII) on the Transformation of the African Union Commission Into the African Union Authority (As Amended and Adopted by the 13th Ordinary Session of the Assembly of the African Union in Sirte, the Great Socialist People's Libyan Arab Jamahiriya, 2 July 2009)

African Union

DCMP

<https://archives.au.int/handle/123456789/8761>

Downloaded from African Union Common Repository